

الفرائض توريث الرجال دون النساء

السؤال: أنا مقيم في هذه البلاد، لكن في بلادنا عند أغلب الناس يتقاسم الورثة الشرعيون الذكور فقط، أما الإناث فليس لهنَّ شيء من الإرث، فما توجيهكم ونصيحتكم لهم؟

الجواب: هذه طريقة الجاهلية الذين يورثون الذكور دون الإناث، بل طريقتهم أنهم يرثون الإناث، وجاء الشرع بخلاف ذلك، فأكرم المرأة وعزز من شأنها ورفع قدرها وأعطاهما حقهما، فلا يجوز أن تُهضم ويُستولى على شيء من حقها الذي فرضه الله لها، كما أنه لا يجوز أيضًا أن ترفع فوق منزلتها وتفضّل على الرجال -والله المستعان-، فدين الله وسط بين الغالي والجافي.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة التاسعة عشرة بعد المائة ١٤٣٤/٢/٩ هـ